

حول كتاب "المقنع في الفلاحة" - ردّ على نقد

للمحققين: الدكتور جاسر أبو صفية

والدكتور صلاح جرار

(من الجامعة الأردنية)

غمرة من السّرور أصابتنا عندما طالعنا في مجلة "مجمع اللغة العربية الأردني" العدد المزدوج (٢٠١٩-٢٠) مقالة انتقاديّة لكتاب "المقنع في الفلاحة" الذي قمنا بتحقيقه تحت إشراف الأستاذ عبدالعزيز الدّوري، ونشره مجمع اللغة العربيّة. وما كانت هذه الغمرة إلّا لأنّ أستاذاً كبيراً كالدكتور إبراهيم السّامرائي قرأ كتاب "المقنع" وقام بمحاولة لتقييم عملنا في التحقيق، فأورد بعض الملاحظات القيّمة التي يستحق عليها الشكر كلّها.

وتمنّى الدكتور إبراهيم في مقالته لو أننا ألحقنا بالكتاب معجماً بالمصطلحات الفلاحية، وهو عمل لا نستطيع تنفيذه من خلال كتاب واحد في الفلاحة، ولذا استعضنا عنه بفهرس للمصطلحات الزراعية أثبتناه في آخر الكتاب ضمن مجموعة الفهارس التي عملناها للكتاب. أمّا المعجم الفلاحي الذي يقترحه أستاذنا فنحن عاكفان على إعداده من خلال كتب الفلاحة والمعاجم اللغوية وكتب اللغة، ونرجو الله أن يوفقنا لإخراجه.

وعلى الرّغم من توخي الدقّة التي تغلب على مقالة أستاذنا الكبير، إلّا أنّ القارئ يلحظ في

المقالة مسألتين مهمتين:

أولاهما: انعدام المنهجية في النقد التي تعوّدنا أن نراها في مقالات أستاذنا النّقديّة، فهو لم يُعرّف بالكتاب ولا بصاحبه، ولا ذكر اسم المحقّقين، ولا عرض لمادة الكتاب وأهمّيّتها في المجال الفلاحي، واكتفى بإيراد ما وقع في نفسه أنّها أغلاط قاتلة تستحق منه الطّعن في مقدرة المحقّقين اللغوية والإدراكية، فاتّهمنا بالجهل في بعض المواضع. وكنا نأمل من أستاذنا الكريم أن يأخذ بيدنا في هذا الدّرب الشائك، درب تحقيق المخطوطات.

ثانيتهما: التّعجّل، وقد اتّضح هذا في أمرين:

أ- وقوع بعض الأغلاط النحوية واللّغوية في مقالة أستاذنا لن نأتي على ذكرها تأدّباً، لأننا على ثقة تامّة بأنّها زلات قلم.

ب- جانب أستاذنا الصّواب فيما ذهب إليه من تصحيح بعض ما وقع في نفسه أنّها أغلاط في الكتاب، وهي القضيّة التي نجد أنفسنا مضطرين للوقوف عندها وجلّائها ليكون القارئ على بيّنة من الحقيقة العلميّة.

١- التصانيف الفلاحية في الأندلس والمشرق:

يرى أستاذنا أنّ كثرة التصانيف الفلاحية في الأندلس، مما لا نجد له مثيلاً في المشرق، ترجع إلى أنّ المشاركة لم يخصوا الفلاحة بالتأليف، وذلك أنّ الفلاحة عندهم حرفة غير العرب من الموالي الأعاجم والنّبط، وأنّ العربي الصّليبي يحتقر هذه الحرفة وأربابها. ص ١٢٢.

قد لا ننفق مع أستاذنا فيما ذهب إليه؛ لأنّ وجهة النظر هذه طرحها بعض المستشرقين للطعن على العرب، متأثرين برواسب الشعوبية. وقد لا نستطيع الإتيان بدليل قاطع على قلة التصانيف الفلاحية عند عرب المشرق، ولعلّ ذلك يرجع إلى أنّ المشاركة اهتموا بالجانب العلمي النظري من الفلاحة، فتركوا لنا مؤلفات كثيرة تتحدث عن النباتات وخصائصها الطيّبة وأوصافها التشريحيّة، منها مثلاً: "كتاب الشجر" لابن خالويه، و"كتاب النّبات" للأصمعي، و"كتاب النّبات" لأبي حنيفة الدّينوري. أمّا عرب المغرب والأندلس فانصبّ اهتمامهم على الجانب التّطبيقي من الفلاحة. والأدلة التالية تبيّن أنّ الفلاحة كانت حرفة العرب وغير العرب:

أ- اشتمل القرآن الكريم على بعض المصطلحات الفلاحية، ولفت نظر المسلمين إلى ضرورة الاهتمام بالزراعة والأرض. قال تعالى: "أفأرأيت ما تَحْرُثُونَ؟ أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون؟ لو نشاء لجعلناه حُطاماً فطَلَّتم تفكّهون" (الواقعة ٦٣-٦٥). وقال أيضاً: "وهو الذي أنزل من السّماء ماء فأخرجنا به نبات كلّ شيء، فأخرجنا منه حُضِراً نُخْرِج منه حبّاً مُترَكِباً. ومن النّخل من طلعها قِنَوان دانية، وجنات من أعناب، والزيتون والرّمان مشتبهاً وغير متشابه، انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه. إنّ في ذلك لآيات لقوم يؤمنون" (الأنعام ٩٩).

ب- حتّى الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم- في كثير من الأحاديث على غراسة الأرض وفلحها وإحياء الأراضي الموات. من ذلك قوله: "ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلاّ كان له به صدقة". (البخاري، كتاب الحرث والمزارعة). وقوله: "من أحيا أرضاً ميتة فهي له" (البخاري، كتاب الحرث والمزارعة).

ج- اشتمل الفقه الإسلامي على كثير من القضايا الفقهية التي تتعلق بالزراعة ومشاكلها؛ منها مثلاً: المزارعة، المغارسة، المساقاة. وهناك ثلاث مخطوطات تبحث في القضايا الزراعية من وجهة النظر الفقهية هي: "كتاب المساقاة"، لمجهول، و"جواب عن سؤال حول تنظيم عملية تأجير الأراضي الزراعية" لابن تيمية، وسؤال وجواب في "بيع الثمرة قبل بدء إصلاحها" لابن تيمية.

د- اهتمّ الخلفاء الراشدون والأمويون والعبّاسيون اهتماماً كبيراً بالزراعة؛ لأنها كانت تشكّل أهمّ مورد من موارد بيت المال الإسلامي، فقاموا باستصلاح الأراضي للزراعة، وشقّ الأنهار والقنوات للري، وإقطاع الإقطاعات الزراعيّة، وغير ذلك مما وردت الإشارة إليه في كتب الفتوح والبلدان والخراج.

هـ- عُرف عن أهل اليمن تفوّقهم في حقل الفلاحة ولا سيّما وسائل الريّ؛ وسدّ مأرب خير شاهد على ذلك، وقصته في القرآن معروفة. كما كان أهل المدينة المنوّرة أرباب زراعة نخل.

و- تمتلئ كتب اللغة العربيّة بمصطلحات فلاحية دقيقة خالصة العربيّة، ولم تشع المصطلحات الفلاحية الأعجمية إلّا في العصور المتأخّرة وعلى نطاق محدود. فلو كانت هذه الحرفة وفقاً على غير العرب لوصل إلينا من ذلك مصطلحات كثيرة.

٢- قضية تخفيف الهمزة وإبدالها:

جزم أستاذنا في مقاله (ص ١٢٤) أنّ الهمزة لا يمكن أن تسهّل في "رديئة" و"يؤالفهم"، وغيرها من الألفاظ التي وردت في متن "المقنع" غير مهموزة، وحجته في ذلك أنها من الأصول. ونرجو أن نذكر أستاذنا بأمرين في هذا الباب:

أولهما: يقتضي منهجنا عدم تغيير رسم الكلمة التي أثبتّها المصنّف إلّا إذا وجدنا خطأ بيننا أو إخلالاً بالمعنى.

ثانيهما: قضية تخفيف الهمزة أو إبدالها باب واسع في العربيّة وأسلوب من أساليبها. وقد ناقش ذلك ابن جني في كتابه "الخصائص" في عدة مواضع منها: "باب في وجوب الجائز" ٨٦/٣، ٩٢ و"شواذ الهمز" ١٤٢/٣ - ١٤٩، و"حذف الهمز وإبداله" ١٤٩/٣ - ١٥٤. ومن الألفاظ التي ذكرها ابن جني: قَرَيْتَ (قَرَأْتَ) وتَوَضَّيْتُ (تَوَضَّأْتَ) وأخْطَيْتَ (أخْطَأْتَ) ونَبِيٌّ من "نَبَأٌ"، و"بَرِيَّةٌ" من "بَرَأٌ". وجاء في القرآن الكريم: "وجعلنا لكم فيها معايش" (الأعراف ١٠، والحجرات ٢٠).

٣- قال المصنّف: "فإن أردت أن تعلم طعم ماء ذلك الموضع ... فاصنع نصف كورة مجوّفة من نحاس أو رصاص أو خزف، أيّ ذلك تهياً لك غير أنّها إن كانت من خزف ...".
انتقدنا أستاذنا بشدّة لأننا أثبتنا في النصّ السّابق "أيّ ذلك تهياً لك"، إذ وقع في نفسه أنّ

النَّصُّ مضطرب إن بقيت الجملة على حالها، وطالبنا بتصحيح النَّصِّ. ونودُّ أن نؤكد لأستاذنا أنَّ الجملة صحيحة وليس في النَّصِّ اضطراب، فالمصنَّف يقول: "فاصنع نصف كورة مجوّفة من نحاس أو رصاص أو خزف"، ثم يبيِّن للمخاطب أنَّ أيّ مادة يصنع منها الكرة مقبولة، حسب تيسُّر مادة الصَّناعة، ولذلك قال: "أيّ ذلك تهيأ لك" على التخيير، لا على الشرط كما ذكر أستاذنا، إذ لا وجه للشرط هنا لئلا يختل المعنى.

٤- الِيلّ:

نحن مع أستاذنا في أنَّ هذه الكلمة قد يكون لحقها التّصحيح، ولكنها ليست "البالة" التي ذكر أستاذنا أنّها من أدوات الصّيادين، وإنما قد تكون "البال" وهو المرّ الذي يعتمل به في أرض الزرع (مادة بُول في القاموس المحيط)؛ علماً بأنّ هذه الآلة، كما ذكرها ابن حجاج، مؤنثة، وليس المرّ كذلك.

٥- "إِيَان" و"إِبَان":

ذكر أستاذنا أنّ "إِيَان" قد تكون خطأ مطبعياً، لأن الصّواب "إِبَان" (بالباء). ونحن معه في ذلك. ولكن، ألا يحتمل أن تكون "إِيَان" (بكسر الهمزة وفتحها بعدها ياء) بمعنى "إِبَان" (بكسر الهمزة وتضعيف الباء)؟ فكلاهما يدلّ على الوقت والحين. جاء في القاموس المحيط (مادة الأَيْن): الأَيْن: الحين ومصدر أن يَيْئِن: أي حان، وأن إِيُنُك (ويكسر) وأنك: حان حينك. وأَيْن: سؤال عن مكان. وإِيَان (ويكسر): معناه أيّ حين، وتحت مادة "أبنة": إِبَان الشّيء: حينه وأوله. كما نجد أنّ الأوان: الحين، وتقلب الواو ياء بالمعنى ذاته فيقال: أونة وأينة.

٦- قال المصنّف: "والأرض إذا زُبِلت زَكِيّ إخراجها" ص ١٠

ذهب أستاذنا إلى أنّ التزييل في لغة المصنّف تعني التّسميد في لغة عصرنا. والحقيقة أنّ التزييل ليست لغة خاصة بالمصنّف وليست من المصطلح الفني القديم، وإنما هي لفظة عربية استعملها عرب المشرق والمغرب، ويعرفها كلّ من يتعاطى الفلاحة، وما زالت شائعة في الديار الشامية.

أمّا ما ذهب إليه أستاذنا من أنّ "زَكِيّ" يجب أن تكون "زَكَا"، فهذا ما لا نتفق مع أستاذنا

فيه، لأننا نقرأ تحت مادة "زكا" في القاموس المحيط: زَكِيَّ (كَرَّضِيَّ): نَمَّا وزاد، وهو ما أراده المصنّف.

٧- قال المصنّف: "وتزبيل الفول وتبن القمح وتبن الشعير ... ص ١١. وقال أستاذنا: "والصّواب: و"زبل الفول"؛ وشرح معنى الزبل هنا بأنّه ما بقي من قضبان الفول وورقه وجفّ فصار كالتبن".

ونحن مع أستاذنا في أنّ كلمة "تزبيل" خطأ، ولكننا لسنا معه فيما ذهب إليه من تصويبها، إذ الصّواب أن نقول: "وتبن الفول" وليس "وزبل الفول، لأن تبن الفول لا يسمى زبلاً، وإنما هو وغيره من تبن النباتات مادة أساسية في تصنيع الزبل الذي يسميه ابن بصال "الزبل المولّد" (كتاب الفلاحة لابن بصال ص ٥١-٥٢).

٨- قال المصنّف: "ذكر أهل الفلاحة أجمعون (إن أنت) إن ... ص ١١. يرى أستاذنا أنّ المعروف في قواعد التوكيد في النحو العربي أن يؤكد الفاعل - وهو أهل الفلاحة هنا- بكلّ، متبعة بلفظ أجمعين، فتصير الجملة: "ذكر أهل الفلاحة كلّهم أجمعون". وعلى هذا رجّح أستاذنا أن كلمة "كلّهم" قد سقطت من النصّ، أو أنّ المصنّف أخطأ فلم يذكرها. ولا ندري لم ذهب أستاذنا هذا المذهب، فالقرآن الكريم استعمل أجمعين لتقوية التوكيد بكلّ، وذلك في قوله تعالى: "فسجد الملائكة كلّهم أجمعون" (الحجر ٣٠، ص ٧٣). كما أكد القرآن بلفظة أجمعين دون أن يتقدمها كلّ، وذلك قوله تعالى: "فكَبُّوا فيها هم والغاؤون وجنود إبليس أجمعون" (الشعراء ٩٥)، وقوله: "أولئك عليهم لعنة الله والملائكة أجمعين" (آل عمران ٨٧).

وقد نبّه إلى ذلك ابن هشام في "أوضح المسالك" إذ يقول: "ويجوز إذا أريد تقوية التوكيد أن تتبع كلّه بأجمع وكلّها بجمعاء، وكلّهم بأجمعين وكلّهن بجمع ...، وقد يؤكد بهنّ وإن لم يتقدّم كلّ" (ج ٢٢/٣).

أما استعمال "إن أنت" متبعة بأنّ، فهذا خطأ لعله وَقَعَ في أثناء تنضيد الحروف للطباعة، لأننا عندما رجعنا إلى أصل الكتاب الذي كتبناه بخطّنا وجدنا أنّنا أثبتنا في المتن "إنك إن" دون إضافة "إن". فشكراً لأستاذنا على ذلك.

٩- قال المصنّف: "والأرض السّمينية التي يطلع فيها الحشيش المبيد للزرع ينبغي أن تحفر بالمِدْوَر" ص ١٣.

نحن مع أستاذنا في أنّ كلمة "المِدْوَر" ليست من الأدوات الزراعية، وأنّه لحقها تصحيف، ولكنّها ليست المرّ كما ذكر أستاذنا، بل هي "المُرور" جمع مرّ (انظر كتاب مبادئ اللغة للخطيب الإسكافي ص ١٧٠).

١٠- قال المصنّف: "ومن أحبّ أن يعظم حبّه فليزرعه بربائقه" ص ١٧٠. لم يُعجب أستاذنا أن نذكر المعنى اللغوي لكلمة "رَبَائِق"، وأنه كان علينا أن نكتفي بالمعنى الاصطلاحي. وهذا يخالف منهجنا الذي يقتضي أن نشير إلى المعنى اللغوي أولاً ثمّ الاصطلاحي.

أمّا أنّ الربائق لا تكون جمع ربُق بمعنى الحبل لأن الحبل هو رِبْقَة فهذا قد لا نتفق مع أستاذنا فيه؛ لأنّ "الرِبْقَة" هي العروة التي تكون في الحبل وليس الحبل نفسه. جاء في القاموس المحيط (مادة رَبَق): الرَبِق (بالكسر): حبل فيه عدّة عرى يشدّ به البهم، كلّ عروة رِبْقَة (بالكسر والفتح). ولا يقتضي القياس أن يكون مفرد "رَبَائِق" "رِبْقَة" لأنّ الرِبْقَة في اللغة: البهمة المربوقة في الرِبْقَة.

١١- قال المصنّف: "وإن نُقِع قِتَاء الحمير في الماء، وعجن به رماد لم يستعمل، وطلّي به باطن البيت، أيّ ذلك صنعت، لم يقرب الطعام سوس ولا فأر" ص ١٦.

ضَبَط أستاذنا كلمة "قِتَاء" بالضّم، وهي لغة قرأ بها يحيى بن وثّاب وطلحة بن مصرف، والكسر أكثر. قال تعالى: "فادع لنا ربّك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها" (بقرة ٦١). وقال أستاذنا بأننا لم نفطن إلى أنّ النّص السابق شيئاً معدولاً عن وجهه ولا يفهم بسبب ما عرض له وهو قوله: "أيّ"، ويريدنا أن نقول: "إنّ صنعت ذلك".

ونقول بأنّ النّص مفهوم وليس معدولاً عن وجهه، لأن المصنّف يقول قبل ذلك: "وكذلك الرّوان إن ألقى في ختاء أو رماد، وخلط بزيت وبُلّ به القمح، وماء الزيتون ورماد ورقيه أو رماد منخول، ثم يطين بعد ذلك بطين أبيض طاهر، وإن نقع قِتَاء... ص ١٦، فهو يضع أمام الفلاح عدة اختيارات إذا فعل "أيّاً" منها سلم القمح من الآفات، ولذلك قال: أيّ ذلك صنعت". ولا وجه للشرط هنا كما ذكر أستاذنا.

١٢- قال المصنّف: "... خذ جريباً من ورق الرّمان، أو جريباً من حَفَص ... " ص ١٧.

يرى أستاذنا أنّ كلمة "حَفَص" لحقها تصحيف، وصوابها "حصى"، لأنها تتّسق مع الرماد وورق الرّمان. ولا نظنّ إلا أنّ أستاذنا كان على عجل عندما قال ذلك، لأنه يعلم يقيناً أنّ الحصى لا يفيد في حفظ القمح من الآفات كما يفعل الرّماد. والصّواب ما أثبتناه لأنّ الحَفَص (محرّكة): عجم النّبِق والزعرور، وهو يتّسق مع الرّماد وورق الرّمان. وإذا أصرّ أستاذنا على أنّها مصحّفة فقد تكون العَفَص، وهو يقع على الشجر والتمر. وقيل: هو شجرة من البلوط تحمل سنة بلوطاً وسنة عَفَصاً. وفي اللسان: جملُ شجرة البلوط. قال صاحب القاموس المحيط: "وهو دواء قابض مجفّف يردّ المواد المنصّبة ويشدّ الأعضاء الضعيفة" (مادة عَفَص). وذكر داود الأنطاكي في "التذكرة" (٢٣٨/١) عدة استعمالات طبيّة له. فهو، لخاصيّة القبض التي فيه، يستعمل مع الرّماد وورق الرّمان لحفظ القمح. وورد في إحدى المخطوطات "الجَصّ" وهو من المواد الحافظة أيضاً.

١٣- الباقلاء وَالباقلَى:

ذكر أستاذنا أنّ في الباقلى لغتين: القصر والمدّ. فأما المقصور فت رسم بالياء "الباقلَى"، وأمّا الممدود فهي باقلَاء.

نود أن نُذكّر أستاذنا أن الممدود يأتي مخفّف اللّام "باقلَاء" وليس مضعّفها كما أثبت أستاذنا. أما أنها لم تأت مهموزة في "المقنع" فهو من باب تخفيف الهمزة، وقد ذكرنا ذلك آنفاً.

١٤- مُوافِقَةٌ وَوَفُق:

قال المصنّف: "والأرض البيضاء للكروم البيض موافقة، والأرض الكثيرة الرّمْل للكرم السوداء وَفُق" ص ١٨.

يعترض أستاذنا على ابن حجاج لأنه استعمل كلمة "وَفُق" المصدر بدلاً من اسم الفاعل "موافقة".

نحن على يقين من أنّ أستاذنا يعلم جيّداً بأنّ المصدر ينوب كثيراً عن اسم الفاعل. وقد أفرد له

الهروي باباً خاصاً في كتابه "التلويح في شرح الفصيح" ص ٤١ تحت عنوان: "باب ما جاء وصفاً ممن المصنّف" ، وممن أمثلته التميمي ذكرها: رجل زور أي زائر، وصوم أي صائم وعَدْلٌ أي عادل. وأمثلة ذلك كثيرة في العربية (انظر خصائص ابن جني ٢٠٢/٢). ومن منهج ابن حجّاج أنه لا يكرّر لفظتين بمعنى واحد في جملة واحدة إن استطاع، وهو يتصرّف بالغة تصرّف العالم بأسرارها المالك لناصرها، فقال "موافقة" ثم أتى بوقف لتكون أوقع في النفس.

١٥- "نداء" و"ندى":

قال المصنّف: "والسّواحل موافقة للكروم لسخونتها وبرد نداء البحر" ص ١٩.

وقال أستاذنا: "وقوله "نداء" لا يمكن أن تكون مفردة، لأن المفرد مقصور وهو "ندى"، وما أرى إلا أن تكون الكلمة جمعاً وهو "أنداء" ص ١٣٤.

ونقول: قال ابن جنيّ في الخصائص ٥٢/٣ - ٥٣:

"ويدلّك على أنّ فتحة العين قد أجروها في بعض الأحوال مجرى حرف اللّين قول مُرّة بن محكان:

في ليلة من جمادى ذات أُنْدِيَةِ لا يُبْصِرُ الكلبُ من ظلماتها الطُّنْبَا

فتكسیرهم ندى على أندية يشهد بأنهم أجروا ندى - وهو فعل - مجرى فعّال، فصار لذلك ندى وأندية كغداء وأغذية، وعليه قالوا: باب وأبوية، وخال وأحولة...". فنداء إذن استعملها ابن حجّاج مفردة، ويقاس عليها خنّاء التي اعترض عليها أستاذنا أيضاً، وأستاذنا يعلم جيداً أنّ العرب تقصر بعض الكلمات وتمدّها على غير قياس أحياناً، فيقولون عن المطر مثلاً حياً وحياء.

١٦- قال المصنّف: "وقال ديمقراطيس: قطع القضبان للغرس من كرم متوسط لا قديم ولا حديث، وزاناً، ممتلئة متقاربة الكعوب" ص ١٩. وقال أستاذنا في تعليقه على كلمة "وزان" ص ١٣٥:

"وما أظن أنّ المحقّقين أدركاها وفهما منها شيئاً، ولكنهما تركاها وكأنهما صواب ولم يشيرا بشيء إلى ذلك، والكلمة كما أراها

مصحفة، وصوابها "وجفاناً"، جمع جفنة والواو للعطف في أولها".

نلتمس العذر من أستاذنا إذ نخالفه فنقول له بأننا أدركناها وفهمناها وتركناها على حالها لأنها صواب، ولو عدلنا عن كلمة "وزاناً" إلى "وجفاناً" التي يراها أستاذنا صواباً لكننا أوقعنا أنفسنا في جهل كبير، لأنّ المصنف يتحدث عن قضبان الغرس لا عن الجفان، فيصف هذه القضبان بأنها من كرم متوسط لا قديم ولا حديث، ويؤكد ذلك بقوله "وزاناً" أي وسطاً بين القديم والحديث، وهو أسلوب من أساليب العربية، ومثله في القرآن الكريم: "إنها بقرة لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك" (البقرة ٦٨)، ثم يصف ابن حجاج هذه القضبان بأنها "ممتلئة متقاربة الكعوب"، فكيف يكون هذا الوصف للجفان التي هي جمع جفنة وهي الكرمة؟ ونود أن نسأل أستاذنا: كيف يمكن أن نزرع الجفنة كاملة؟ وكيف تكون الواو للعطف في أولها، وأين المعطوف عليه؟

١٧- قال المصنّف: "والفطمة إذا نصبته كثرت عروقها وأطعمت سريعاً" ص ٢٠. شرح أستاذنا معنى قوله "وأطعمت سريعاً" فقال: "بمعنى ثبتت في الأرض وكان لها جذور، والإطعام بهذا المعنى من الكلم الخاص" ص ١٣٥.

ولا ندري من أين جاء أستاذنا بهذا المعنى، لأن معنى أطعمت سريعاً: أي أدرك ثمرها سريعاً، وهي من المصطلحات التي ما تزال مستعملة عند عامة الفلاحين في بلادنا. وأمّا معناها في القاموس فهو: أطعم النخل: أدرك ثمرها (مادة طعم). وجاء في نهاية الأرب ١١/٤٦ - ١٤٧: "فإذا اسودّ بعض حبّه (العنب الأسود) قيل: أوشم إيشاماً، فإذا فشا فيه الإيشام قيل: قد أطعم، فإذا أدرك غاية الإدراك قيل: ينع وأينع وطاب". فالإطعام إذن مرحلة من مراحل نضج الثمر.

١٨- "عروق" بمعنى الذهب في الأرض:

عجب أستاذنا كيف يكون لكلمة "عروق" هذا المعنى الخاص، وهو الذهب في الأرض (ص ١٣٥ - ١٣٦). وقال بأنه لم يقف على هذا المعنى حين أنجز قراءة الكتاب. ولكي نزيل من نفس أستاذنا ما وقر فيها من عجب ندكره بما جاء في السطر الأول من الصفحة ٢٩ من "المقنع" إذ يقول: "... لأنّ الشمس تُدخّل سخونتها له عروقاً...". قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (مادة عرق): عرق الرجل يعرق عروقاً، إذا ذهب في الأرض، وهذا تشبيهه، شبه ذهبه بامتداد عروق الشجرة وذهابها في الأرض". والطريف أن أستاذنا استعمل "وذهبت في

الأرض" في شرح "وكثر عروقها".

١٩- قال المصنّف: "وإن كان غرسك في السفوح المائلة ولا بُدّ، فأمر أن يكون عمق الحفرة من ستة أشبار إلى نحوها... " ص ٢٠.

يرى أستاذنا أن تحذف كلمة "فأمر" لأنّ المعنى يستقيم إذا قلنا: "فلا بُدّ أن يكون عمق الحفرة"، وفي هذه الحال يكون جواب إن الشرطية قوله "فلا بُدّ" ... " ص ١٣٦.

لا ندري كيف خفي على أستاذنا أنّ جملة "ولا بد" متعلقة بعملية الغرس وليس بعملية الحفر، فلو أنّ أستاذنا لم يعجل ووقف قليلاً عند النصّ لزال من نفسه كلّ لبس، فابن حجّاج يقول: "وإياك أن تنصب في سفوح الجبال، لأنّ السيل والماء يكشف أصولها... " ص ١٩. ثمّ يقول: "وإن كان غرسك في السفوح المائلة ولا بدّ"، أي إذا كان لا بدّ من الغرس في السفوح، "فأمر أن يكون عمق الحفرة". وكلمة "فأمر" هنا ذات دلالة اجتماعية طبقية، لأنّ المخاطب من عليّة القوم ولا يقوم بالحفر بنفسه، فهو يأمر العمال بذلك. (انظر باب تخيير الأكرة ص ٩ من "المقنع").

٢٠- قال المصنّف: "وملاك الأمر (في كيفية الغرس) شدّ الرّجل على ما يأتي من القضيب الخارج إلى وجه الأرض وزمّ التراب عليه...".

وقال أستاذنا: لا وجه للزمّ هنا، وقد يقال: زمّ شفتيه مثلاً، فأما التراب فلا. والذي أراه أنّ الوجه هو "ودمّ التراب عليه"، والدمّ لغة في الطّم على سبيل الإبدال" ص ١٣٧.

ونقول: جاء في القاموس (مادة دمّ): دمّ البيت: طينته وطلاه وجصّصه. ودمّ الأرض: سواها. ودمّ اليربوع جحره: غطاه وسواه. وتحت مادة "زمّ": زمّته: ملأته. وزمه فانزّم: شدّه. وتحت مادة "طّم": طمّ الماء طماً وطمّوماً: غمّر، والإناء ملأه والرّكية يطمّها ويطمّها: دفنّها وسواها.

ألا يرى أستاذنا أنّ الدمّ ليس لغة في الطّم؟ وأنّ "الزمّ" أقرب الموادّ الثلاث إلى المعنى الذي أراده المصنّف؟ فابن حجّاج يشرح عملية غرس القضيب فيقول: "... أن يأخذ الغارس القضيب المتقدم الوصف المتخيّر بيد، ويثني منه أسفل الحفرة قدر الربع ويضع على ما ثنى منه قدمه، والأخرى على التراب الموضوع على القضيب المثني، ويشدّها أيضاً بالأرض طاقته، وحينئذ يرفع

عن القضيبي قدمه الأولى ثم يرمي التراب ويضع قدمه عليه وعلى القضيبي، ولا يزال يفعل ذلك حتى يبلغ وجه الأرض فهذه كيفية الغرس" (ص ٢٠-٢١)، ويلخص ابن حجاج هذه العملية بقول: "وملاك الأمر شدّ الرّجل على ما يأتي من القضيبي الخارج إلى وجه الأرض وزمّ التراب عليه لئلا يكون للقضيبي منفس". فهو يركز على عملية الشّد على القضيبي والتراب، أي الضّغط عليه لئلا يكون للقضيبي منفس، ولذلك نراه يستعمل كلمة "الرّم" بمعنى "الشّد". ومما يرجح ذلك كلمة "على" بعد "زمّ التراب"، ولا تأتي "على" مع "دمّ" وإنما مع "دمدم".

٢١- قال المصنّف: "وقال أبو ليوس: أفضل غرس الكروم حين يقطف العنب، ولا تُنصّب ولا تُزبر إلاّ بعد ساعة من النّهار إلى عشر ساعات" ص ٢١.

يرى أستاذنا أنّ كلمة "تُزبر" يجب أن تكون "تُزبّل"، وهذا مالا نتفق مع أستاذنا فيه، لأنّ "الرّزبر" هنا تعني التّقليم وليس إهالة التراب كما قلنا سابقاً، فالمصنّف ينصح بعدم زرع الكرمة أو تقليمها إلاّ بعد مضي ساعة من النّهار إلى عشر ساعات، ويُعلّل ذلك بقوله: لأنّ الرياح التي تُفسد إنما تكون في أوّل النّهار وآخره" ص ٢٢. (حول الرّزبر انظر فلاحه ابن بصّال ص ٧٤، ٧٦).

٢٢- قال المصنّف: "الرّمّ المعرّشة أفضل وأطيب" ص ٢٢.

وقال أستاذنا: "والصّواب الرّمّ بدلالة الوصف "المعرّشة" ص ١٣٨. ونحن على يقين من أنّ أستاذنا على علم بأنّ جمع كرمة كرم وكروم. قال الأصمعي في "كتاب النخل والكرم" ص ٧٣: "يقال لشجر العنب الرّمّ والرّمّ، والواحدة كرمة وحبّلة"، وهكذا يكون نصّ المصنّف مستقيماً.

٢٣- تحلية الكروم والدوالي:

قال المصنّف: "يريد الحفر حدّها قبل أن تُعنب، لأنك إن حلّيتها بعد تعنيها ألقت ثمرتها، وإن فاتك حلّيتها فاتركها حتى تشدّ عناقيدها، واحذر أن تصيب شيئاً منها" ص ٢٤.

وقال أستاذنا شارحاً معنى التّحلية: "والتّحلية كما استفدنا من النّص من المصطلح الفني، والمراد به ما يلي الكسح من العمل المنظم كقطع الزائد، وترتيب القضبان، وإزالة ما حول الجفان

من غرائب الشجر. وقد استعيرت مادة "تحلية" لأداء هذا الغرض، لما في هذا العمل من تحسين وتزيين" ص ١٣٩.

قبل أن نشرح معنى التّحلية يحسن بنا أن نشير إلى الخلط بين معنى الكسح والتّحلية في كلام أستاذنا، فهو عندما شرح معنى الكسح من خلال ما ورد عند ابن حجاج قال: "الكسح هو قطع فضلات القضاء بان أو قطع القضاء بان الزائدة" ص ١٣٨، وقال عن التّحلية: "ما يلي الكسح من العمل المنظم كقطع الزائد و..."، فكيف يكون الكسح والتّحلية قطع الزائد؟.

أمّا التّحلية التي ذكرها ابن حجاج فهي الحفر حول الدّالية من أجل الزبيل أو غيره، وهي عملية ما يزال الفلاحون يتبعونها في بلادنا. وكلام ابن حجاج واضح كلّ الوضوح، فهو يقول: يريد الحفر حدّها (أي حولها) قبل أن تعنب...". ولا ندري كيف يقول أستاذنا عن قول المصنف "يريد الحفر حدّها" بأنه من الكلم المعدول به عن جهته، وهو يعلم علم اليقين أنّ "حدّ" في القاموس تعني بجانب، وهي كلمة ما زالت مستعملة في العامية. ونرى أنّ القراءة التي يسترجحها أستاذنا وهي قوله: "يريد للجفنة تحليتها" مُستغلّقة لا يترشح منها معنى. ولكي ندلّل لأستاذنا على أن معنى "التّحلية" إنّما هو الحفر حول الدّالية نسوق بعض النصوص من كتاب "المقنع":

أ- قال ابن حجاج ص ٢٣: "ثمّ إذا تمّ للنّسبة سنتين فحلّ ما حولها عمق قدم في عرض قدم، وإن وجدّت عروق شجرة أو عفار قد أحاط بالنّسبة، فاقطعها لئلا يشرب ماءها".

ب- وقال في ص ٢٧: "فمن طعم في الأصل (الجزر) فليحلّ على الجفنة".

ج- وقال في ص ٥٩ في زراعة الخسّ: "فإذا نبت فحلّ عن أصله وزبله بزبل بقر حديث".

والطريف أنّ هذه العملية تسمّى عند ابن بصّال "التغطيس" ص ٧٧.

٢٤- قال المصنّف: "إطل المنجل الذي يراد به كسح الكرم بشحم ذئب ... يسلم بإذن الله من هذه الأشياء ومن البرد والأكلّة" ص ٢٤.

علّق أستاذنا قائلاً: "وجاءت مضبوطة بفتحتين، ولم أجدها في كتب

اللغة، ولعلّ المراد بها ما نطلق عليه في عصرنا في باب الآفات الزراعية كالحشرات والجراد ونحو ذلك" ص ١٣٩.

ونقول: جاء في "أساس البلاغة" تحت مادة "أَكَلٍ": تَأَكَّلَتِ السَّن وَالْعُودُ: وَقَعَ فِيهِمَا أَكَالٌ. وَهِيَ إِكْلَةٌ (عَلَى وَزْنِ جِلْسَةٍ) وَأَكَالٌ، وَأَكَلَةٌ (بِوزْنِ تَبِعَةٍ). فَهِيَ تَعْنِي إِذْنُ أَنْ يَصَابَ غِصْنُ الشَّجَرَةِ بِالنَّسْوَسِ. ثُمَّ أَلَا يَرَى أَسْتَاذَنَا أَنْ قَوْلَهُ "... مَا نَطْلُقُ عَلَيْهِ فِي عَصْرِنَا فِي بَابِ الْآفَاتِ الزَّرَاعِيَّةِ كَالْحَشْرَاتِ وَالْجِرَادِ وَنَحْوِ ذَلِكَ" مُسْتَعْلَقٌ لَا يَتَرَشَّحُ مِنْهُ مَعْنَى؟

٢٥- قال المصنّف: "واخمر على أصل الجفنة" ص ٢٥.

ذهب أستاذنا إلى أنّ قوله "وَإِخْمُرُ عَلَى أَصْلِ الْجَفْنَةِ" كلام غير واضح المعنى، ويرى أنّ الفعل يجب أن يكون "واطمر" وبه يتضح المعنى. ص ١٤٠.

ونقول: تركنا شرح "واخمر" لاعتقادنا أنّها واضحة المعنى، فالخمر: التغطية والستر. وأما "اطمر" فالصواب أن يقال: "واطمر أصلها" وليس "على أصلها" كما ورد في النص، بينما يقال: "واخمر على".

٢٦- قال المصنّف: "الجفان التي يتحسا ثمرها" ص ٢٦.

لا يرى أستاذنا وجها لكتابة الفعل "يتحسا" بالألف القائمة، فالصواب أن تكتب بالياء المهملة. وأما نحن فنقول بأنّ الأصل الثلاثي لكلمة "يتحسا" "حَسَسَ"، ثمّ صارت في الرباعي "تحسس"، فقلبت السين ياء بفعل التضعيف، فصارت تحسى ومضارعها يتحسى. جاء في معجم مقاييس اللغة تحت مادة "حَسَوُ": "ومما هو محمول عليه: احْتَسَيْتُ الْخَبْرَ وَتَحَسَيْتُهُ، مِثْلُ تَحَسَّسْتِ، وَحَسَيْتِ بِالشَّيْءِ مِثْلُ حَسَيْتِ". ثم علق قائلاً: "وهذا ممكن أن يكون أيضاً من الباب الذي يقلبونه عند التضعيف ياء، مثل: قَصَّيْتُ أَظْفَارِي (قَصَصْتُ)، وَتَقَضَّيْتُ الْبَازِي (مَنْ قَضَّ بِمَعْنَى انْقَضَّ)".

أما كتابة "يتحسا" بألف قائمة عند ابن حجاج فَلَعَلَّهَا تَعُودُ إِلَى أَنَّ قَوَاعِدَ الْإِمْلَاءِ الْعَرَبِيِّ لَمْ تُثَبِّتْ عَلَى صُورَةٍ مَعْيِنَةٍ مِثْلَ تَارِيخِ الْكِتَابَةِ الْعَرَبِيَّةِ. وَقَدْ يُؤَيِّدُ مَا نَذْهَبُ إِلَيْهِ مَا جَاءَ فِي رِسَالَةِ بَرْدِيَّةٍ مُوجَّهَةٍ مِنْ قُرَّةِ بِنِ شَرِيكِ الْعَبْسِيِّ، وَالْيَ مِصْرَ إِبَانَ حَكْمَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، إِلَى حَاكِمِ أَشْقَوَهْ، وَذَلِكَ قَوْلُهُ: "... إِنَّكَ أَخَذْتَ قُرْأً فِي أَرْضِكَ بِالَّذِي عَلَيْهِمْ مِنَ الْجَزِيَّةِ" (Grohmann, Arabic Papyri, Vol. III, P. 28).

فرسم ألف "قرى" قائمة وحقها أن تكون ياء مهملة.

٢٧- نَضَرَ:

أراد أستاذنا أن نَضِبَ "نَضَرَ" على الصُّورة التالية "نَضَرَ" على وزن كَرَم، وَنَضَرَ لغة في نَضَرَ وَنَضِرَ. فلماذا نُضَيِّقُ عَلَى أنفسنا؟

٢٨- قال المصنّف: "الحيلة في أن تكون عناقيد الجفنة أسود وأحمر" ص٢٨.

وقال أستاذنا مُجَرَّحاً: "لا أدري ماذا فهم المحققان حين أثبتا هذه العبارة. لا أشك أنهما لم يفهما كثيراً، أين الحيلة وما معناها؟" ص ١٤١.

سامح الله أستاذنا إذ يصفنا بعدم الفهم. ونؤكد له أننا فهمنا هذه العبارة جيداً، ولكي ندلل على ذلك نقول: ذكر ابن حجاج في ص ٢٨ عدة طرق للحصول على عنب أسود وأبيض وأحمر من جفنة واحدة، وهذه الطرق تخالف ما ألفه أهل الفلاحة في تركيب الدوالي، ولهذا سمّاها "حيلة"، وهو يقصد بها "الحذق وجودة النظر والقدرة على التصرّف". وهو المعنى الذي ذكره صاحب القاموس لكلمة "حيلة". ويعلم أستاذنا أن كتب الحيل، ولا سيّما في الميكانيكا، كثيرة، منها على سبيل التمثيل كتاب الحيل في الميكانيكا لأحمد بن موسى. ولما تكرر الحيلة في الكتاب أحس أستاذنا بأننا فهمنا معنى الحيلة فذكر في ص ١٤٢: "وقد يكون المراد بالحيلة ما ندعوه في عصرنا بالمحاولة، أي القيام بعمل ما للحصول على هذه المبتكرات في الفلاحة، وعليه فاستعمال "الحيلة" على هذا الوجه صحيح وليس فيها تصحيف...".

أما اعتراض أستاذنا على قول ابن حجاج عن عناقيد الجفنة "أسود وأحمر" وإثباته "عناقيد الجفنة السوداء والحمراء"، فهذا لا يستقيم، إذ كيف نقول: "الحيلة في أن تكون عناقيد الجفنة السوداء والحمراء"؟ والصواب أن نقول: "الحيلة في أن تكون عناقيد الجفنة سوداء وحمراء" دون أل التعريف. وعبارة ابن حجاج صحيحة على تقدير "بعض" أو "عنقود" قبل كلمة أسود وأحمر.

٢٩- "ديماه" و"نيسان":

يرى أستاذنا أنّ "ديماه" مصحفة عن نيسان، وحجته في ذلك ما ورد في ص ٦٥ من الكتاب، وهو قول ابن حجاج: "شهر إبريل وهو نيسان". ثم علق أستاذنا بشيء من الحدة: "لا أدري كيف جاز للمحقّقين أن يُثبتوا "ديماه" أربع مرات: مرتين في الصفحة ٣٣ ومرتين في الصفحتين ٣٦، ٤٦، ثم يثبتان (كذا) في الصفحة ٦٥ قول المصنف: "وشهر إبريل وهو نيسان"، ألم يتبيّننا أيهما خطأ، فيصالحا مما فرط منهما في الصّفحات ٣٣، ٣٦، ٤٦؟" ص ١٤٣.

لَسْنَا مع أستاذنا في أنّ "ديماه" تصحيف "نيسان"، لأن "ديماه" من الأشهر الفارسية التي لا تثبت على حال كما يعلم أستاذنا، وقد صدف أن تقابل هنا مع "نيسان". أمّا لماذا استعمل ابن حجاج "ديماه" و"نيسان" و"إبريل"؟ فهذا يعود إلى أنّ ابن حجاج لا يجنح إلى تكرار الكلمات والمصطلحات ذات المدلول الواحد إلاّ مضطراً. وقد عرضنا في هذه المقالة شيئاً من ذلك، ولذلك نراه يستعمل الشهور الرومية والفارسية والسريانية، ففي الصفحة ١٥ من "المقنع" يستعمل أحد الشهور الفارسية وهو "مهرماه"، الذي يقابل "أيلول" أو "شتنبر"، فهل "مهرماه" مصحفة عن "أيلول"؟.

٣٠- قال المصنّف: "وإن أُلقت (الشجرة) ثمها، فانظر إلى الغزال الذي يقذف به البحر فألقه في أصلها... ص ٣٩.

قلنا في حاشية ص ٣٩ حول غزال: "هكذا في الأصل، وفي م "الغدي" ولم نجد للكلمتين معنى. وهذا التعليق لم يعجب أستاذنا فذكر أنّ صوابها "الغزِيل"، وعَرّف الغزِيل بأنه "ما يقذف به البحر من حميل السيل زَبداً وغيثاً ونحو ذلك"، وهو أيضاً الغزِين بالنون. ص ١٤٣.

كنا نأمل من أستاذنا أن يذكر لنا مصدره في تعريف "الغزِيل"، لأننا لم نجد "الغزِيل" بهذا المعنى في المعاجم العربية. ونودّ أن نطمئنّه بأنه خطر ببالنا في أثناء التحقيق أنّ كلمة "غزال" مصحفة ورجعنا إلى مادة "عَرَل" و"عَرَن" فلم نفتنح بما وجدناه ممّا اضطرنا إلى إثباتها على حالها، وأشرنا إلى ذلك في الحاشية. والغزِيل كما جاء في القاموس تحت مادة "غرل": الغزِين والغبار والطين يحمله السيل فيبقى على وجه الأرض متشققاً رطباً كان أو يابساً. والغريل: مخاط كلّ ذي حافر، والغدير تبقى فيه الدعاميص لا يُقدّر على شربه، والثفل في أسفل القارورة. أين هذا المعنى مما ذكره أستاذنا؟ ثم كيف يكون الغريل ما يقذفه البحر من حميل السيل؟ هل يقذف البحر

الغرين؟ والأهم من ذلك أن هذا الغريل لا يفيد في علاج الشجرة التي يسقط ثمرها، وإنما يفيد في ذلك ما يقذفه البحر من مواد لا حتوانها على الفسفور الذي يعتبر من أهم الأغذية النباتية.

نحن مع أستاذنا في أنّ كلمة "غزال" مصحفة، ولكننا لسنا معه في أنّها "الغريل". ولعلّها تكون "العنبر"، وهو: "عيون بقعر البحر تقذف دُهنيّة، فإذا فارت على وجه الماء جمدت فيلقبها البحر إلى السّاحل، وله عدّة ألوان، وموضعه بحر عُمان والماندب وساحل الخليج المغربي، وكثيراً ما يقذف بنيسان". (تذكرة داود ٢٣٩/١، القانون في الطب ص ٢٤٣).

وقال الجاحظ في "الحيوان" ٣٦٢/٥: "والعنبر يقذفه البحر إلى عُبريه (شاطئه وجانبه)، فلا يأكل شيء منه إلا مات، ولا ينقره طائر بمنقاره إلاّ نصل منقاره، وإنّ البال ليأكل منه اليسير فيموت. والبال سمكة ربما كان طولها أكثر من خمسين ذراعاً" وهو الحوت.

٣١- قال المصنّف في "الشاه بلوط": "والأرض المدمنة توافقه" ص ٤٢. وقال أستاذنا: "وما جاء في "م" (أي المُمدرة) هو الصّواب، والأرض المُمدرة التي أغلبها مَدَر أي طين وليس رمل (كذا)، ولا مكان "للمدمنة" أي التي فيها دمنة، لأنّ في النص قبل قوله: "والأرض...". جاء ذكر "التزبيل بزبل البقر أي تسميدها، فلا حاجة أن (كذا) يقول المؤلف ثانياً "المدمنة" ص ١٤٤.

لا نريد أن نُعلّق على ما في كلام أستاذنا من قلق لغوي، ولكننا نودّ أن نبيّن له أنّ ابن حجّاج يذكر تحت عنوان "الشاه بلوط" عدة جمل خبرية، كل جملة منفصلة عن الأخرى وتعطي دلالة معينة. فهو يقول مثلاً: "... ويغرس وينقل في الاستواء الربيعي. ويزبّل بزبل البقر مخلوطاً بتراب. والأرض المدمنة توافقه". فهو يحدّد في الجملة الأولى وقت غراسته ونقله، وفي الجملة الثانية نوع الزبل الذي يصلح له، وفي الثالثة نوع الأرض التي توافقه وهي "المدمنة" التي وصفها ابن بصّال بأنّها السّوداء المحترقة الوجه. (فلاحة ابن بصّال ص ٤٤)، فيكون الصّواب ما أثبتناه.

٣٢- قال المصنّف في الجوز:

"تطعيمه ليس يكون في أعلاه ولكن في وسطه بين السّمور في الربيع" ص ٤٧. قلنا في الحاشية: "علّه الثّمور". واسترجح أستاذنا قراءة "العُصون". ومع اعترافنا بأنّنا جَانِبْنَا الصّواب فيمّا ذهبنا إليه، إلّا أنّنا لا نسترجح قراءة "العُصون"، لأنّ تركيب الجوز لا يتم بين

الغصون. والصّواب أن نقول: "السُّرور" مفردها "سِرٌّ"، والسُّرور من النبات: أنصاف سوقه العُلا. والسِر: وسط الشيء (القاموس المحيط/ سر). وهكذا يكون التركيب في وسط شجرة الجوز لا في الأعلى ولا في الأسفل.

٣٣- قال المصنّف في حفظ اللّوز: "متى جُعِلَ في إناء غير مزفت وصُبَّ عليه ماء وملح بقي سنة جُفّاً رطباً" ص ٤٩.

وقال أستاذنا: "والصّواب جافاً"، وهذا التصويب يجعل المعنى مُلبساً، إذ كيف يكون اللّوز جافاً وهو في الماء والملح؟ وكيف يجتمع الجفاف مع الرطوبة؟ أمّا إذا بقيت كلمة "جُف" على حالها وضبطت جيمها بالضمّ، فإنّ اللبس يزول من ذهن القارئ؟ لأن معنى "جُف" كاملة، أي يبقى اللوز رطباً سنة كاملة إذا حفظ في محلول ملحي. جاء في مختار الصّاح مادة جُفّف: قال ابن عبّاس - رضي الله عنهما -: "لا تَقَل في غنيمة حتى تُقسم جُفّة" أي كلّها.

٣٤- زيت "العامة" وزيت "الغامر":

تكم المصنّف في الصفحة ٥٥ على أنواع زيت الزيتون، فذكر منها زيت الأنفاق وزيتاً آخر أجود من زيت العامة. فاعترض أستاذنا على زيت "العامة"، ورأى أنه زيت "الغامر"، وعرّف الغامر بأنه غير الخالص وغير الحسن. ولا ندري أين عثر أستاذنا على هذا التعريف لكلمة "الغامر". حبّذا لو أتته ذكر لنا مصدره لتطمئن قلوبنا، فالمعاجم التي بين أيدينا تذكر أنّ الغامر من الأرض: ما لم يزرع مما يحتمل الزراعة، وهو ضدّ "العامر"، وإنّما قيل له "غامر" لأن الماء يبلغه فيغمره. وهو أيضاً: الخراب أو الأرض كلّها ما لم تُستخرج حتى تصلح للزراعة. وليس هناك نوع من الزيت يقال له "الغامر". ومن ثمّ فلا نقول "زيت الغامر" بل الزيت العامر. أمّا ما أثبتناه فهو زيت "العامة" نسبة إلى عامّة النّاس الذين يصنعون زيتاً رديئاً ليس بصفة الذي وصفه ابن حجّاج.

٣٥- قال المصنّف في زراعة "الكرنب":

"وإن أردت أن تَسْتَلَّه فانقع أصول ما قلعت منه في زبل رطب وملح ونظرون، ثم اغرسه
... " ص ٥٩.

يرى أستاذنا أنّ كلمة "تَسْتَلَّه" يجب أن تكون "تَسْتَلَّه" من "سَتَلَّ" بمعنى "عَرَسَ" ص ١٤٦.

لسنا مع أستاذنا فيما ذهب إليه، لأنّ مادة "سَتَلَّ" بمعنى "عَرَسَ" لا وجود لها في المعجم العربي، فهي من أصل سرياني. والَسْتَلَّ، و"السْتَلَّة" بمعنى العَرِيْسَة، والمَسْتَل: مكان يُسْتَنْبِت فيه النبات والأعراس وتُعَاهَد حتى تنقل وتزرع في مستقرها. وأقرت هذه الكلمة المولدة المجامع العلمية لاشتهارها في بلاد الشام ومصر. (معجم الألفاظ الزراعية – مصطفى الشهابي ص ٤٩٣).

فَسَتَلَّ على هذا لا تفيد معنى الغرس، لأنّ هذه الأشتال تزرع بذوراً، وعندما تنمو البذور وتقوى قليلاً تسمّى "سْتَلَّة" بمعناها المولدة. وفي العربية يسميها ابن بصّال "النّوامي" في الأشجار (ص ٦٢)، و"النُّقْل" في النباتات (ص ١٣٥، ١٤٦، ١٥١، ١٥٣)، أما ابن حجاج فيسميها "السَّلَّة" (ص ٦٠)، وهو مصطلح لا نجده في المعجم العربية. و"الاستلال" عند ابن حجاج يعني الغرس، يدلّ على ذلك النصوص التالية من "المقنع": قال في الصفحة ٥٩ في زراعة الخسّ: "... فانظر إلى موضع تصيبه الشمس فزبله واسنلّ فيه الخسّ..."، وقال في ص ٦٠ في زراعة البصل: "... فإذا أردت أن تَسْتَلَّه فاقطع أطرافه"، وفي ص ٦١ عن الكُرّاث: وإذا أردت أن تَسْتَلَّه، يعني تغرسه، فدُقْ حَرَفًا..."، و ص ٦١ عن الكرفس: "وإذا استلّته فاربط أصله بخرقة".

٣٦- قال المصنّف: "وفي شهر تموز، كلّ أرض تتشقق فيه، فأطمّ شقوقها لنلا يصل الحرّ إلى أصول الجفان" ص ٦٥.

وقال أستاذنا: والصّواب فَطَمَ لأنّ الفعل الثلاثي هو طَمَّ يَطْمُ ص ١٤٦، معذرة إلى أستاذنا إذ نقول له بأنّ الفعل المقصود هنا هو "أَطَمَ" وليس "طَمَّ"، فيكون فعل الأمر من "أَطَمَ" "أَطِمَّ". جاء في القاموس مادة "الأطم": أطمّ البئر: ضيقّ فاهها، وأطمّ بابها: أغلقه. فابن حجاج يقصد أن تغلق شقوق الأرض التي تحدث بفعل الحرّ.

٣٧- قال المصنّف في الكلام على الحَمَام:

"إذا هما (أي الذكر والأنثى) رجعا عن ذلك المكان إلى مَزْجَلٍ أعلى منه بقدر ما يعرفان إذا

جالا وَسَمَتَا ... " ص ٧٤.

وقال أستاذنا: لعل الصَّوَابَ وَسَعِيَا ... " ص ١٤٧.

لا نَظَنَّ أَنَّهُ يَغْزِبُ عَنِ أَسْتَاذِنَا أَنَّ السَّعِيَّ غَيْرَ السَّمْتِ، وَالسَّمْتُ لِلْحَمَامِ هُوَ الْإِرْتِفَاعُ فِي الْجَوِّ؛
فَالصَّوَابُ "وَسَمَتَا" وَلَيْسَ "وَسَعِيَا".

(انظر حول السَّمْتِ: الجاحظ / ٣/ ٢٧٨).

وفي الختام نَكرّر شكرنا لأستاذنا الكريم على ما قدّمه لنا من ملحوظات وتصويبات وفوائد،
والله الموفق،،،

المحققان

جاسر أبو صفيّة وصلاح جرار